مرسوم رقم ٨٩٥٣

إحالة مشروع قانون إلى مجلس النواب يرمي إلى فتح إعتماد إضافي في باب احتياطي الموازنة العامة لعام ٢٠٢٢ بقيمة ٦٥٠٠ مليار ليرة لبنانية منه ٤٠٠٠ مليار لاحتياطي لتغذية مختلف بنود الموازنة و٢٥٠٠ مليار لاحتياطي العطاءات للعام ٢٠٢٢

إن رئيس الجمهورية،

بناءً على الدستور،

بناءً على قانون المحاسبة العمومية و تعديلاته ولا سيما المادتين ١٢ و ٢٧ منه،

بناءً على القانون النافذ حكماً رقم ٦ تاريخ ٢٠٢٠/٠٣/٠٥ (قانون الموازنة العامة والموازنات الملحقة لعام ٢٠٢٠)،

بناءً على اقتراح وزير المالية،

بناءً على موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ١٠/ ٣/ ٢٠٢٢

برسم ما يأتي:

المادة الأولى: يُحال إلى مجلس النواب مشروع القانون المرفق الرامي إلى فتح إعتماد إضافي في الموازنة العامة في باب الاحتياطي لعام ٢٠٢٢ بمبلغ قدره ٦٥٠٠،٠٠٠،٠٠٠،٠٠٠،٠٠٠ ل.ل. فقط ستة الاف وخمسمائة مليار ليرة منه ٤،٠٠٠،٠٠٠،٠٠٠،٠٠٠ ل.ل.(فقط اربعة الاف مليار ليرة لبنانية) في احتياطي لتغذية مختلف بنود الموازنة و ٢٥٠٠،٠٠٠،٠٠٠،٠٠٠ ل.ل. (فقط الفان وخمسمائة مليار ليرة لبنانية) في احتياطي العطاءات وذلك لتغطية بعض حاجات الادارات والمؤسسات العامة عن العام ٢٠٢٢.

المادة الثانية: إن رئيس مجلس الوزراء مكلف تنفيذ أحكام هذا المرسوم.

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الامضاء : محمد نجيب ميقاتي

بعبدا في ١٨ آذار ٢٠٢٢
الامضاء : ميشال عون

وزير المالية
الأمضاء : يوسف خليل

قانون رقم

فتح إعتماد إضافي في الموازنة العامة لعام ٢٠٢٢ في باب احتياطي الموازنة العامة لعام ٢٠٢٢ بقيمة ٦٥٠٠ مليار ليرة لبنانية منه ٤٠٠٠ مليار لاحتياطي لتغذية مختلف بنود الموازنة و٢٥٠٠ مليار لاحتياطي العطاءات -للعام ٢٠٢٢

المادة الاولى: يفتح في الجزء الاول من الموازنة العامة لعام ٢٠٢٢ في باب احتياطي الموازنة العامة لعام ٢٠٢٢ بقيمة ٦٥٠٠ مليار ليرة لبنانية منه ٤٠٠٠ مليار لاحتياطي لتغذية مختلف بنود الموازنة و٢٥٠٠ مليار لاحتياطي العطاءات لتغطية بعض حاجات الادارات والمؤسسات العامة عن العام ٢٠٢٢الاعتماد الاضافي التالي :

الجزء الاول

الباب	٢٧	احتياطي الموازنة
الفصل	٢	احتياطي للنفقات الطارئة والاستثنائية
الوظيفة	١٩٠	تحويلات ذات طابع عام بين الادارات
البند	١٨	النفقات الطارئة والاستثنائية
الفقرة	١	احتياطي لنفقات طارئة
النبذة	١	احتياطي لتغذية مختلف بنود الموازنة ٤٠٠٠،٠٠٠،٠٠٠،٠٠٠ ل. ل.

فقط اربعة الاف مليار ليرة لبنانية

الفصل	١	احتياطي للنفقات المشتركة
الوظيفة	١٩٠	تحويلات ذات طابع عام بين الادارات
البند	١٥	منافع اجتماعية
الفقرة	٩	تقديمات اخرى
النبذة	١	احتيـــاطي للعطـــاءات /٢,٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ ل.ل.

فقط الفان وخمسمائة مليار ليرة لبنانية

المجموع العام / ٦,٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ ل.ل.

فقط ستة الاف وخمسمائة مليار ليرة لبنانية

تضاف الإعتمادات المفتوحة بموجب هذا القانون والبالغة ٦٥٠٠ مليار ليرة إلى أرقام الموازنة العامة للعام ٢٠٢٢ قبل تصديقها، على أن تدون فيها سنداً للمادة ١٢ من قانون المحاسبة العمومية.

المادة الثانية: لا يجوز إستعمال الإعتمادات المفتوحة في الموازنة العامة بموجب هذا القانون سوى للغاية المنصوص عليها في المادة الأولى منه.

المادة الثالثة: تدوّن الإعتمادات المعقودة والمصفاة والمصروفة والمدفوعة من أصل المبلغ المخصص أعلاه في قطع حساب الموازنة العامة وحسابات المهمة للعام ٢٠٢٢.

المادة الرابعة: تغطى الإعتمادات المفتوحة بموجب المادة الأولى من هذا القانون بزيادة تقدير واردات موازنة العام ٢٠٢٢ الإستثنائية وفقاً لما يلي:

قسم الواردات:

الجزء	٢	الواردات الإستثنائية
الباب	٥	القروض المعقودة من الدولة لصالح الخزينة
الفصل	٥٦	القروض الداخلية
البند	٥٦١	سندات خزينة داخلية
الفقرة	٥٦١٠١	القروض الداخلية /٦٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ ل.ل

فقط ستة الاف وخمسمائة مليار ليرة لبنانية.

المادة الخامسة: يعمل بهذا القانون فور نشره بالجريدة الرسمية.

الأسباب الموجبة

لما كان الانفاق خلال العام ٢٠٢٢ يتم حاليا وفق الاعتمادات المتوفرة في قانون الموازنة العامة لعام ٢٠٢٠ باعتبارها اخر موازنة مصدقة شرط توفر الاعتمادات في مشروع موازنة العام ٢٠٢٢

ولما بلغ المجموع العام لقانون الموازنةالعامة والموازنات الملحقة لعام ٢٠٢٠ مبلغا قدره ٢٠،٣٩٢،٣١٩،٥٩٣،٠٠٠ ل.ل

في حين بلغ مجموع اعتمادات مشروع قانون الموازنة العامة لعام ٢٠٢٢ مبلغا قدره ٤٧،٣٢٨،٨٥٦،١٠٧،٠٠٠ ل .

وحيث ان التقيد بسقف اعتمادات قانون موازنة العام ٢٠٢٠ شرط توفرها في مشروع موازنة العام٢٠٢٢ لا تلبي الحاجات الفعلية للادارات العامة والمؤسسات العامة،لا سيما تلك التي لا تحتمل إنتظار صدور قانون موازنة العام ٢٠٢٢ سواء أُلحظت في الإعتمادات العائدة للإدارات كالنقل المؤقت والإستشفاء (وهنا يُربط النقل من الإحتياطي لاحقاً بتعهد الإدارة على إسقاط نفس القيمة من الإعتمادات الملحوظة في مشروع موازنة العام ٢٠٢٢ المحال إلى مجلس النواب) أو لم تُلحظ وكان بالإمكان تأمينهما من الإحتياطي سيّما للمعاملات التي أُعدّت بها مشاريع مراسيم لم تبصر النور من القانون رقم ٢٤٥ الصادر في ٢٠٢١/١١/١٢ البالغ ١٢٠٠ مليار وأهمها تمويل ترحيل مواد كيماوية خطرة داخل حرم منشآت النفط في طرابلس وكذلك تغطية نفقات معالجة في المستشفيات لدى الجيش اللبناني المستحقة عن سنوات سابقة،

لذلك ونظراً لضرورة الاستمرار بدفع رواتب العاملين في القطاع العام واعطاءهم القدرة على الصمود ومن اجل تأمين سير المرفق العام

تم إعداد مشروع قانون فتح إعتماد إضافي في موازنة العام ٢٠٢٢ بقيمة ٦,٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل. (فقط ستة الاف وخمسمائة مليار ليرة لبنانية) موزع وفقا للشكل التالي :

- ٤٠٠٠ مليار لاحتياطي لتغذية مختلف بنود الموازنة
- ٢٥٠٠ مليار لاحتياطي العطاءات

آملين إقراره.